

مقدمة

هل تعيش في ولاية ساكسونيا السفلى وليس لديك تصريح إقامة (حتى الآن)؟ هل تقدمت مؤخرًا بطلب للحصول على اللجوء أو تم رفض طلب اللجوء الخاص بك بالفعل؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فمن المحتمل أن يكون لديك العديد من الأسئلة.

وفي ورقة الحقائق التي بين يديك، نود الرد على بعض أسئلتك ومنحك بعض المعلومات عن إجراءات اللجوء وإمكانيات الإقامة الخاصة المتوفرة لك بعد رفض طلب اللجوء الخاص بك بشكل نهائي. إذا كانت لديك أي أسئلة أخرى أو إذا ظهرت لديك أسئلة جديدة بعد قراءة ورقة الحقائق هذه، فلا تردد في إرسال بريد إلكتروني إلينا (nds@nds-fluerat.org) أو اتصل بنا عبر الهاتف. (051198246030)

مجلس شؤون اللاجئين في ولاية ساكسونيا السفلى ج.م. ليس جهة حكومية، ولكنه منظمة خاصة ومستقلة لدعم حقوق الإنسان. حيث إننا نعتبر أن مهمتنا هي دعم اللاجئين في ولاية ساكسونيا السفلى، بغض النظر عن وضع إقامتهم.

معلومات لطالبي اللجوء في ولاية ساكسونيا السفلى:

إجراءات اللجوء وإمكانيات الإقامة الأخرى



Dieses Projekt wird aus Mitteln
des Asyl-, Migrations- und
Integrationsfonds finanziert.



Europa fördert
Asyl-, Migrations- und
Integrationsfonds

Gefördert durch:
Niedersächsisches Ministerium
für Soziales, Gesundheit
und Gleichstellung



فهرس المحتوى

ا. إجراءات اللجوء

1 . الوصول وطلب اللجوء

- 1.1 أين وكيف يمكنني تقديم طلب اللجوء الخاص بي؟
- 1.2 ماذا يحدث في مركز الوصول؟

2. الإقامة في مركز الوصول / في مرفق الاستقبال الأولي

- 2.1 كم المدة التي يجب أن أعيش خلالها في مرفق الاستقبال؟
- 2.2 ما اللوائح السارية في مرفق الاستقبال؟
- 2.3 ما العمل في حالة وجود نزاعات في مركز الوصول / في مرفق الاستقبال الأولي؟

3. جلسة الاستماع

- 3.1 ما جلسة الاستماع؟
- 3.2 من يحصل على أي نوع من الحماية في ألمانيا؟
- 3.3 كيف يمكنني الاستعداد لجلسة الاستماع؟
- 3.4 ما الحقوق والالتزامات المكفولة لي أثناء جلسة الاستماع؟

4. قرار المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين

- 4.1 ما الذي يجب علي مراعاته عندما أتلقى قرارًا من المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين؟
- 4.2 كم المدة التي يجب أن أستأنف خلالها ضد القرار السلبي الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين؟
- 4.3 كيف أعرف موعد صدور القرار وأي محكمة مختصة عنه؟
- 4.4 هل أحتاج إلى محامٍ للاستئناف ضد القرار السلبي الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين؟
- 4.5 ماذا لو لم يمكن بمقدوري تحمل تكلفة المحامي؟

II . الإمكانيات بعد استكمال إجراءات اللجوء

1. ماذا يحدث بعد إكمال إجراءات اللجوء بنجاح؟
2. ما الإمكانيات المكفولة لي بعد إجراء لجوء غير ناجح؟
3. ما الذي ستطلبه مني مصلحة شؤون الأجانب بعد إجراءات اللجوء غير الناجحة؟

1. إجراءات اللجوء - الوصول وطلب اللجوء



1.1 أين وكيف يمكنني تقديم طلب اللجوء الخاص بي؟

يمكنك تقديم ما يسمى طلب اللجوء، أي الإعراب عن رغبتك في التقدم بطلب لجوء، إلى الشرطة بعد دخول ألمانيا، ولكن من حيث المبدأ يمكنك تقدمه إلى أي سلطة أخرى. في ولاية ساكسونيا السفلى، تقوم هذه السلطة عادة بتحويلك إلى مركز الوصول. في مركز الوصول هذا، يمكنك تقديم طلب اللجوء الخاص بك إلى المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين. إذا لم تكن قد قدمت طلب لجوء إلى الشرطة أو أي سلطة أخرى (حتى ذلك الوقت)، فيمكنك أيضًا التوجه إلى أحد مراكز الوصول في باد فالينغبوستل أو برامشه وتقديم طلب لجوء هناك. من حيث المبدأ، يجب عليك تقديم طلب اللجوء بنفسك. لا يُسمح بتقديم طلب لجوء كتابي إلا في حالات استثنائية - على سبيل المثال إذا كنت مسجونًا أو كنت مقيمًا في المستشفى لفترة طويلة.

1.2 ماذا يحدث في مركز الوصول؟

طلب اللجوء والتسجيل

بعد الوصول إلى مركز الوصول، يمكنك تقديم طلب اللجوء الخاص بك إلى المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين. لا يجب عليك ذكر أسباب طلب اللجوء الخاص بك في هذه المرحلة. بالإضافة إلى ذلك، سيتم تسجيلها. سيتم التقاط بعض الصور ورصد بصمات الأصابع لك ولأطفالك، بشرط أن يبلغوا من العمر ست سنوات أو أكثر.

الفحص الطبي الأولي

عُقد أيضًا فحص طبي أولي من قبل جهة الاستقبال الإقليمية (LAB) إذا كنت تعاني أنت أو أطفالك من أي أمراض أو إعاقات، فعليك إخبار الأطباء عن ذلك. إذا كان بحوزتك، مثلًا، شهادات طبية أو وصفات طبية، أو عبوات للأدوية، فقدمها دائمًا في الفحص الطبي الأولي - حتى لو لم تكن باللغة الألمانية. اطلب من الطاقم الطبي نسخ هذه المستندات وإعادة النسخ الأصلية إليك. فهذا الأمر هام حتى يتم تحديد احتياجاتك الصحية ووضعها بعين الاعتبار في الرعاية الطبية وإجراءات الإقامة الخاصة بك. عليك التعامل مع حقيقة أن هناك قواعد مختلفة تنطبق على التطعيمات الإلزامية في ألمانيا مقارنةً ببلدك الأصلي.

1. إجراءات اللجوء -الوصول وطلب اللجوء




إصدار وثائق الإقامة

في مركز الوصول، ستتلقي في البداية إثبات الوصول بوصفه وثيقة إقامة، وستتلقي بعد ذلك تصريح الإقامة. عادة ما يتم إصدار وثائق الإقامة هذه بحيث تكون سارية لعدة أشهر. وبحسب حالة إجراءات اللجوء الخاصة بك، سيتم مد تصريح إقامتك لفترةٍ أطول أو إصدار وثائق إقامة أخرى تتماشى مع وضع إقامتك الحالي.

إعادة النقل إلى مكان آخر ومعالجة طلب اللجوء

سيقدر المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين بعد ذلك ما إذا كان سيتم معالجة طلب اللجوء الخاص بك في ولاية ساكسونيا السفلى أم في ولاية اتحادية أخرى. إذا تمت معالجة طلب اللجوء الخاص بك في ولاية ساكسونيا السفلى، فسيتم الاستماع إلى أسباب لجوئك (انظر أدناه النقطة 3.) وبعد ذلك يتم إرسالك إلى مركز استقبال أولي كبير في برامشه أو براونشفايج أو فريدلاندر أو أولدنبورغ أو أوسنابورك، أو إلى جهة خارجية من هذه المؤسسات (على سبيل المثال في سيله، أو فويرستيناو، أو باد بودينتيش) أو سيتم نقلك إلى بلدية في ولاية ساكسونيا السفلى مباشرةً. في البلدية، ستقطن في مرفق جماعي (أصغر) أو في شقة.

إذا تمت معالجة طلب اللجوء الخاص بك في ولاية اتحادية أخرى، فسيطلب منك فور تسجيلك تقديم طلب اللجوء الخاص بك إلى مركز الاستقبال الأولي في ولاية اتحادية أخرى. ويجب عليك الامتثال إلى هذا الطلب.



2. الإقامة في مركز الوصول / في مرفق الاستقبال الأولي

2.1 كم المدة التي يجب أن أعيش خلالها في مرفق الاستقبال؟

إذا تقدمت بطلب لجوء، فستكون ملزمًا عمومًا بأن تقطن في مركز الوصول / مركز الاستقبال الأولي (مركز الاستقبال المذكور فيما يلي). وينتهي هذا الالتزام بالعيش في مركز استقبال

- عندما يتم تخصيصك إلى جهة الاستقبال الإقليمية الخاصة بالبلدية التي يتم توزيعك بها،
- إذا كان لديك أطفال قاصرون (أقل من 18 عامًا)، بعد ستة أشهر على أبعاد تقدير،
- إذا لم يكن لديك أطفال قاصرون، بعد 18 شهرًا على أبعاد تقدير،
- بمجرد أن يتخذ المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين قرارًا إيجابيًا بشأن طلب اللجوء الخاص بك،


• إذا لم يكن لديك أطفال قاصرون وكنت قادمًا مما يسمى "بلد المنشأ الآمن" فستبقى حتى يتخذ المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين قرارًا إيجابيًا بشأن طلب اللجوء الخاص بك من الناحية العملية، تعتمد المدة التي يجب أن تقضيها بالفعل في مركز الاستقبال في ولاية ساكسونيا السفلى على عوامل مختلفة - على سبيل المثال، مدى إشغال المرافق أو ما إذا كانت هناك غرف معيشة متوفرة في البلدية المعنية. لذلك، لا يمكننا تحديد أي معلومات محددة حول المدة التي يجب أن تعيش طوالها في مثل هذه المنشأة. بعد انتهاء التزامك بالإقامة في مرفق الاستقبال، سيتم نقلك إلى إحدى البلديات. والبلدية التي ستنتقل إليها هي الجهة التي تقرر ما إذا كان كنت ستقطن في سكن جماعي أو في شقة خاصة. لا يمكنك البحث عن شقة بنفسك إلا إذا اتخذ المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين قرارًا إيجابيًا بشأن طلب اللجوء الخاص بك.

2.2 ما اللوائح السارية في مرفق الاستقبال؟

لمعرفة اللوائح السارية في مرفق الاستقبال نفسه، يرجى سؤال الشخص المختص - مثل قسم الخدمة الاجتماعية أو خدمة الأمن - عن "اللوائح الداخلية". تحتوي "اللائحة الداخلية" هذه على "القواعد المطبقة في المبنى" والسارية في مرفق الاستقبال - على سبيل المثال فيما يتعلق باستخدام الغرف المشتركة أو استقبال الزوار أو فترات الهدوء الليلية. يجب أن تحصل على اللائحة الداخلية بلغة يمكنك فهمها.

2.3 ماذا تفعل في حالة وجود نزاعات في مرفق الاستقبال؟

إذا شعرت بأنك تُعامل بشكل غير لائق أو تعرضت للاعتداء، فلديك أيضًا إمكانية تقديم شكوى والدفاع عن نفسك في مرفق الاستقبال. إذا كنت في نزاع مع المسؤولين أو موظفي الأمن أو العاملين الاجتماعيين أو القائمين على الرعاية أو المقيمين الآخرين أو أفراد الأسرة، فلديك عدة خيارات للتصرف.



2. الإقامة في مركز الوصول / في مرفق الاستقبال الأولي

إشراك الشرطة

خاصة إذا كنت قد تعرضت بالفعل للعنف الجسدي، وكذلك في المواقف الأخرى التي تشعر فيها بالتهديد أو المضايقة، يمكنك الاتصال بالشرطة في أي وقت عن طريق الاتصال بالرقم 110. أخبر الشرطة باسمك ومكانك بالتحديد وبسبب اتصالك. يمكنك أيضًا التوجه إلى قسم الشرطة في منطقتك ووصف مخاوفك هناك.

تقديم شكوى إلى قسم الخدمة الاجتماعية / إدارة المرفق

يمكنك تقديم شكوى شفوية أو كتابية إلى قسم الخدمة الاجتماعية في المرفق. يمكنك أيضًا تقديم شكاوى باستخدام لغتك الأم. إذا قمت بتقديم شكاوى وذكرت فيها اسمك، فيجب على قسم الخدمة الاجتماعية وإدارة المرفق التحقيق في شكاوىك وإبلاغك بنتيجة التحقيق. ومع ذلك، فيمكنك أيضًا إرسال شكوى بشكل مجهول الهوية. وللقيام بذلك، توجد صناديق بريد في مراكز الاستقبال، والتي يمكنك إرسال شكاوىك من خلالها. من المهم أن تذكر ما حدث بالتحديد في شكاوىك. لذا، صف بأكبر قدر ممكن من الدقة من الذي قام بالأمر أو لم يقم بشيء ما، وفي أي يوم وفي أي وقت حدث ذلك. من المهم عدم ترك الكثير من الوقت بين الواقعة وتقديم الشكوى.

تقديم الشكوى إلى مكتب شكاوي المواطنين والشرطة

يمكنك أيضًا توجيه الشكوى إلى جهة خارجية "مكتب شكاوي المواطنين والشرطة التابع إلى وزارة الداخلية والرياضة في ولاية ساكسونيا السفلى". يمكنك الوصول إلى مكتب الشكاوي كما يلي:

الرقم البريدي 221، 30002 هانوفر


العنوان للمواعيد الشخصية التي تم ترتيبها مسبقًا عبر الهاتف Clemensstraße 17 في 30169 هانوفر.

رقم الهاتف: 05 11 12 09 89 9؛ رقم الفاكس: 05 11 12 09 94 89 9

البريد الإلكتروني [Beschwerdestelle\(at\)mi.niedersachsen.de](mailto:Beschwerdestelle(at)mi.niedersachsen.de)

الاتصال بمركز مشورة مستقل غير حكومي

إذا لم ترغب في الاتصال بإحدى الهيئات الحكومية، ورغبت في الاتصال بمركز مشورة مستقل، فمن الأفضل الاتصال بإحدى المنظمات التي تقدم مشورة مستقلة بشأن مباني مرافق الاستقبال. نرحب بك للاتصال بنا عبر الهاتف 051198246030 أو عبر البريد الإلكتروني nds@nds-fluerat.org ندعمك بكل ما في وسعنا ويسعدنا أن نوصلك بمراكز مشورة أخرى.



3.1 ما جلسة الاستماع؟

جلسة الاستماع هي أهم حدث خلال إجراءات اللجوء الخاصة بك. في جلسة الاستماع، يجب أن تذكر أسباب عدم تمكنك من العودة إلى موطنك. ويتحقق المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين مما إذا كنت قد حصلت على وضع الحماية في ألمانيا. وكل ما تقوله في "المقابلة" هام للغاية ولن يمكن تصحيحه أو استكمالته لاحقًا إلا بصعوبة. لذلك، فمن المهم للغاية أن تستعد جيدًا لهذه الجلسة.

كقاعدة عامة، تُعقد جلسات الاستماع بشأن طلب اللجوء بينما لا تزال مقيمًا في مركز الوصول / مرفق الاستقبال الأولي. في بعض الحالات الاستثنائية، قد تكون مقيمًا بالفعل في إحدى البلديات ويتم دعوتك إلى جهة خارجية تابعة للمكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين لعقد جلسة استماع. تأكد من الالتزام بموعد جلسة الاستماع الخاص بك. إذا كانت هناك أسباب مهمة تمنعك من حضور موعد الجلسة، فقم بإبلاغ المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين في أقرب وقت ممكن واطلب تحديد موعد جديد. إذا كنت مريضًا، فأرسل أي ملاحظات أو شهادات مرضية إلى المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين.

3.2 من يحصل على أي نوع من الحماية في ألمانيا؟

هناك ثلاثة أشكال إجمالاً من أشكال الحماية التي يمكنك الحصول عليها إذا كانت نتيجة إجراءات اللجوء الخاصة بك إيجابية.


الاعتراف بك كلاجئ

يتم منحك حالة الحماية بوصفك لاجئًا إذا كان بإمكانك أن تثبت بصدق أنك تتعرض للاضطهاد في موطنك بسبب عرقك أو دينك أو جنسيتك أو رأيك السياسي أو عضويتك في مجموعة معينة. قد يكون الاضطهاد من الدولة نفسها، أو قد يكون أيضًا من أطراف أخرى. إذا لم تكن مضطهدًا من قبل الدولة ولكن من قبل أطراف أخرى، فسيتم الاعتراف بك كلاجئ إذا كان بإمكانك إثبات أن الدولة لا تستطيع أو لا تريد حمايتك من هذه الأطراف.

الاعتراف بك بوصفك مستفيدًا من الحماية المؤقتة

سيتم منحك حالة الحماية المؤقتة إذا قدمت أسبابًا وجيهة تؤكد أنك قد تتعرض لضرر جسيم في موطنك.

3. جلسة الاستماع



وقد يكون هذا الضرر الجسيم

- فرض أو تنفيذ عقوبة الإعدام،
- التعذيب أو المعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة؛ أو
- التهديد الفردي الخطير على الحياة أو الصحة العامة نتيجة للتعرض للعنف العشوائي في سياق نزاع مسلح دولي أو محلي.

تحديد قرارات حظر الترحيل

سيتم حظر ترحيلك إذا اقتنع المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين أو المحكمة بأن أحد حقوقك بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان سيتم انتهاكه إذا عدت إلى موطنك أو أن هناك خطرًا ملموسًا كبيرًا على حياتك أو خطر تعرضك للإصابة أو خطر يُقيّد حريتك - على سبيل المثال لأنك تعاني من مرض خطير أو تعيش في حالة فقر وجودي.

3.3 كيف يمكنني الاستعداد لجلسة الاستماع؟


اكتب أسباب هروبك من موطنك. من الأفضل إعداد جدول زمني دقيق لتاريخ تعرضك للملاحقة، حيث تُدرج فيه كافة الأسباب والتواريخ الهامة المتعلقة بطلب اللجوء الخاص بك، بحيث يمكنك الإبلاغ عن كل شيء بشكل آمن وبالترتيب الصحيح في جلسة الاستماع. من المهم أيضًا أن تشرح في المقابلة تحديدًا سبب عدم قدرة الشرطة في موطنك على حمايتك. كن مستعدًا لشرح سبب عدم كون الانتقال إلى منطقة مختلفة في موطنك آمنًا.

اكتب أيضًا الملاحظات / التهديدات التي تحدث في محيطك الخاص

الملاحظات والتهديدات التي حدثت أو تحدث في محيطك الخاص قد تكون مهمة أيضًا في إجراءات اللجوء. على سبيل المثال، يمكن أن يؤدي التهديد من أفراد الأسرة أيضًا إلى منح صفة الحماية في بعض الحالات. في هذا الصدد، صِف كل ما يُعرضك للضغط ويثقل كاهلك.

إذا كنت تعاني من مشاكل صحية: اذهب إلى الطبيب - وقدم شهادة تفيد ذلك

إذا كنت تعاني من بعض المشاكل الصحية، فيجب عليك مراجعة الطبيب في أسرع وقت ممكن، حيث سيكتب لك شهادة تفيد ذلك. ويمكن تقديم هذه الشهادة في جلسة الاستماع. إذا لم تكن الشهادة قد صدرت في وقت جلسة الاستماع، فيمكنك الاتفاق مع المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين على موعد نهائي لتقديم هذه الشهادة لاحقًا. إذا كان بحوزتك، مثلاً، شهادات طبية أو وصفات طبية، أو عبوات للأدوية، فقدمها دائمًا في الفحص الطبي الأولي - حتى لو لم تكن باللغة الألمانية. اطلب من الطاقم الطبي نسخ هذه المستندات وإعادة النسخ الأصلية إليك.



في حالة التعرض للتعذيب أو الأحداث الصادمة الأخرى: احصل على مساعدة متخصصة

إذا كنت قد تعرضت للتعذيب أو تعرضت لتجارب سيئة أخرى، فيجب أن تحاول الحصول على مساعدة متخصصة في أسرع وقت ممكن. نوصيك بالاتصال بشبكة اللاجئين المتعرضين لصدمات نفسية في ولاية ساكسونيا السفلى. (www.ntfn.de) حتى لو كان الأمر صعبًا عليك، فمن المهم أن تذكر في جلسة الاستماع ما عاصرته. ويوصى بالتقاط صور للإصابات التي لحقت بجسدك وتقديمها إلى المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين أثناء جلسة الاستماع.

تواصل مع مراكز المشورة غير الحكومية والأخصائيين الاجتماعيين

إذا أتحت لك الفرصة، فيجب عليك تحديد موعد مع مركز مشورة - داخل أو خارج مركز الاستقبال الأولي - أو مع محامٍ متخصص في قانون اللجوء قبل جلسة الاستماع للتحضير لجلسة الاستماع الخاصة بك. يجب أيضًا أن تكون على اتصال بمراكز المشورة والمراكز الاجتماعية حتى يتمكن العمال من دعمك، على سبيل المثال، في ترتيب المواعيد أو تنظيم الشهادات الطبية.

3.4 ما الحقوق والالتزامات المكفولة لي أثناء جلسة الاستماع؟

الحق في فهمي دون أخطاء

لديك الحق في إجراء جلسة الاستماع بلغة يمكنك فهمها جيدًا. وهذه هي لغتك الأم عادةً. قبل جلسة الاستماع، أبلغ المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين باللغة التي تريد التحدث بها في جلسة الاستماع. حيث يقوم المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين بتوفير مترجمًا. لديك أيضًا الحق في إحضار مترجم فوري تثق به معك إلى جلسة الاستماع، على الرغم من أنه يجب عليك تحمل أي مصروفات نظير ذلك بنفسك.

بالنسبة للقضايا المتعلقة بالجنس الاجتماعي لديك الحق في أن يكون القائم على جلسة الاستماع والقائم على ترجمتها امرأة

إذا كانت حكايتك تحتوي على مواضيع تتعلق بالجنس أو تفاصيل حميمة، فبإمكانك أن تصر، مثلاً، على أن تكون المسؤولة عن جلسة الاستماع امرأة وأن يكون لديك مترجمة أنثى. قم أيضًا بإبلاغ المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين بذلك قبل الجلسة.

في حالة التجارب المؤلمة: لديك الحق في أن يستمع إليك أشخاص مدربون تدريبًا خاصًا

إذا كنت تواجه صعوبات في التحدث عن أسباب هروبك بسبب تعرضك لتجارب مؤلمة، فيمكنك أيضًا تقديم طلب مسبقًا لحضور موظف متخصص من المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين والذي يكون مدرب خصيصًا لإجراء جلسة الاستماع. ويُشار إلى هؤلاء الموظفين باسم "المفوضين الخاصين".



الحق في المرافقة

يحق لك اصطحاب أشخاص مختلفين إلى جلسة الاستماع.

ويمكن أن يحضر محاميك كذلك. لا يُسمح للمكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين برفض ذلك. لأسباب عملية - خاصة في أوقات تفشي فيروس كورونا - فمن الأفضل ذكر أن محاميك سيرافقك.


يمكن أن يشارك "المساعد" أيضًا دون أن يكون بمقدور المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين رفض ذلك دون سبب. فقد يساعدك هذا المساعد في ممارسة حقوقك في جلسة الاستماع. جديرٌ بالذكر أن الإبلاغ عن ذلك ليس ضروريًا من الناحية القانونية، ولكنه من المفيد للغاية، خاص في أوقات تفشي فيروس كورونا، إبلاغ المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين مسبقًا بأن الشخص المعني سيرافقك إلى جلسة الاستماع كمساعد لك.

من الممكن أيضًا أن يرافقتك شخص تثق به، ليس لمساعدتك، ولكن يكون حاضرًا فقط في جلسة الاستماع لتقديم الدعم العاطفي لك أثناء الجلسة. في هذه الحالة، من المهم إبلاغ المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين مسبقًا، لأن المكتب يمكنه أن يرفض وجود هذا الشخص دون إشعار مسبق - بغض النظر عن تفشي فيروس كورونا.

الإلزام بفحص محضر الجلسة

في نهاية الجلسة، سيتم ترجمة محضر الجلسة إليك شفهيًا. وسيطلب منك بعد ذلك التوقيع على كل ما ذكر قد تم رصده بشكل صحيح في المحضر. يجب عليك التوقيع فقط إذا تمت ترجمة المحضر بالكامل إليك، وفهمت كل شيء وكان محتوى المحضر يتوافق مع ما ذكرته. إذا لم يتم استيفاء إحدى هذه النقاط، فأخبر القائم بإجراء جلسة الاستماع أنك ستوقع فقط على المحضر بمجرد تسجيل البيانات التي أدليت بها بشكل صحيح في المحضر. وأصر على التوضيح الكامل لجميع نقاط سوء الفهم والأسئلة المفتوحة وأوجه الغموض قبل التوقيع.

4. قرار المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين



4.1 ما الذي يجب علي مراعاته عندما أتلقى قرارًا من المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين؟
عندما تتلقى قرار المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين، فمن المهم أن تستوضح القضايا التالية على الفور:

قرار المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين	
لم يمنح المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين أي حماية / رفضت المحكمة الدعوى المقدمة	منح المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين حق الحماية
هل يجب رفع دعوى قضائية ضد القرار السلبي الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين؟	ما شكل الحماية الذي يدور الأمر حوله؟ الاعتراف باللجوء أم الحماية المؤقتة أم حظر الترحيل؟
إذا كنت ترغب في رفع دعوى قضائية ضد القرار السلبي الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين: متى تنتهي مهلة رفع الدعوى؟ (لمعرفة ذلك، انظر النقطة 4.2)	إذا تم منحك الحماية المؤقتة: هل يجب رفع دعوى قضائية وتقديم استئناف لمنحك صفة اللجوء؟
إذا صدر لك قرار حظر الترحيل: هل يجب رفع دعوى قضائية وتقديم استئناف لمنح وضع اللجوء أو الحماية المؤقتة؟	

4.2 كم المدة التي يجب أن أستأنف خلالها ضد القرار السلبي الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين؟


"رفض طلب اللجوء ببساطة"

إذا كان القرار "رفض طلب اللجوء الذي قدمته ببساطة"، فيجب عليك رفع دعوى قضائية في غضون أسبوعين لدى المحكمة الإدارية المختصة بعد صدور القرار. وتسري مهلة قدرها شهر بعد استلام القرار لتقديم حيثيات الدعوى. جديرٌ بالذكر أن الدعوى لها تأثير تأجيلي. هذا يعني أنه لا يمكن ترحيلك حتى تتخذ المحكمة قرار في دعواك. ستحتفظ بتصريح إقامتك طوال مدة الإجراءات القانونية.

رفض طلب اللجوء لأنه "لا يوجد أساس واضح له"

إذا تم رفض طلب اللجوء الخاص بك باعتباره "لا يوجد أساس واضح له" أو "غير مقبول"، يجب تقديم الدعوى أمام المحكمة الإدارية المختصة في غضون أسبوع من استلام القرار. ينطبق على التبرير مهلة أطول قدرها شهر. جديرٌ بالذكر أن الدعوى ليس لها تأثير تأجيلي. هذا يعني أن القرار السلبي الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين يبقى ساريًا. لذلك، فإلى جانب الدعوى - والتي يجب رفعها أيضًا في غضون أسبوع واحد - يجب تقديم طلب للحصول على حماية قانونية عاجلة إلى المحكمة، والتي يجب أن يُطلب معها إضفاء التأثير الإيقافي على القرار. وإلا، فإن تصريح إقامتك سينتهي ويمكن ترحيلك على الرغم من الإجراءات القانونية الجارية. إذا تم رفض طلب التأثير الإيقافي، فستكون للأسف مهددًا بالترحيل من حيث المبدأ، حتى لو لم تبت المحكمة في دعوتك بعد.

4. قرار المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين



دعوى الترقية أو دعوى التصعيد

إذا تم الموافقة على طلب اللجوء الخاص بك بشكلٍ جزئيّ فحسب، أي أنه تم منحك الحماية المؤقتة فحسب، فيمكنك الاستئناف أمام المحكمة الإدارية المختصة في غضون أسبوعين من تسلم الإخطار بمنح صفة اللاجئ. إذا تم منحك قرار حظر الترحيل فحسب، فيمكنك أيضًا الاستئناف أمام المحكمة الإدارية المختصة في غضون أسبوعين من استلام القرار الخاص بمنح وضع اللاجئ أو الحماية المؤقتة.

4.3 كيف أعرف موعد صدور القرار وأي محكمة مختصة عنه؟


يتم تدوين تاريخ التسليم على الظرف الأصفر الذي يصل فيه القرار الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين. يمكن معرفة المحكمة الإدارية التي يجب عليك توجيه دعوتك إليها والمهلة النهائية لتقديم الدعوى في التعليمات الخاصة بالاستئناف في نهاية القرار الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين.

4.4 هل أحتاج إلى محامٍ للاستئناف ضد القرار السلبي الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين؟

لا. يمكنك رفع الدعوى وتبريرها دون الاستعانة بمحامٍ. ومع ذلك، فيجب أن تكون الدعوى مُحررة باللغة الألمانية. يمكنك أيضًا الطعن في جلسة المحاكمة شفهيًا أمام المحكمة الإدارية دون محامٍ. ومع ذلك، فكقاعدة عامة، يوصى بشدة باستشارة محامٍ على الأقل حول تبرير الدعوى المُقدمة. جديرٌ بالذكر أن توكيل محامي يكلفك بعض الأموال.

4.5 ماذا لو لم يمكن بمقدوري تحمل تكلفة المحامي؟

إذا لم تستطيع تحمل تكاليف محامي، فيمكنك التقدم بطلب إلى الدولة لتغطية المصروفات القانونية الخاصة بك في إطار المساعدة القانونية. ومع ذلك، فلن يتم منحك المساعدة في تحمل مصروفات الإجراءات إلا إذا كانت هناك فرصة معقولة لكي تنتهي دعوتك بنجاح. ومن ثم، ستساعدك مراكز المشورة المتخصصة في قانون اللجوء في العثور على محامٍ وفي طلب المساعدة في تحمل المصروفات الإجرائية.



1. ماذا يحدث بعد إكمال إجراءات اللجوء بنجاح؟

منح صفة اللاجئ

إذا تم منحك صفة اللاجئ، فستحصل على تصريح إقامة لمدة ثلاث سنوات. وبعد ثلاث سنوات، يمكن تمديد تصريح الإقامة. كما يحق لك أيضًا الحصول على جواز سفر دولي للاجئين. وسيكون مسموحًا لك بالعمل. إذا لم يكن لديك عمل، فستتلقى إعانات اجتماعية وفقًا لقانون الشؤون الاجتماعية المجلد II أو XII من حيث المبدأ، لك مطلق الحرية في اختيار مكان إقامتك (داخل ولاية ساكسونيا السفلى).

منح الحماية المؤقتة

إذا تم منحك الحماية المؤقتة، فستحصل أولاً على تصريح إقامة لمدة عام واحد. في حالة تمديد هذا التصريح، فيتم منح تصريح الإقامة لمدة عامين آخرين. بعد انقضاء عامين، فيمكن تمديد تصريح الإقامة لمدة عامين آخرين. إذا لم يكن لديك جواز سفر، فستكون ملزمًا بالذهاب إلى السفارة الخاصة بموطنك والتقدم بطلب للحصول على جواز سفر. وسيكون مسموحًا لك بالعمل. إذا لم يكن لديك عمل، فستتلقى إعانات اجتماعية وفقًا لقانون الشؤون الاجتماعية المجلد II أو XII. يمكنك تغيير محل إقامتك (داخل ولاية ساكسونيا السفلى) بشكل أساسي بحرية.

منح قرار حظر الترحيل

إذا تم منحك حظرًا على الترحيل، فستحصل عمومًا على تصريح إقامة لمدة عام واحد. في نهاية العام، يمكن تمديد تصريح الإقامة إذا كانت أسباب حظر الترحيل لا تزال قائمة. إذا لم يكن لديك جواز سفر، فستكون ملزمًا بالذهاب إلى السفارة الخاصة بموطنك والتقدم بطلب للحصول على جواز سفر. وسيكون مسموحًا لك بالعمل. إذا لم يكن لديك عمل، فستتلقى إعانات اجتماعية وفقًا لقانون الشؤون الاجتماعية المجلد II أو XII من حيث المبدأ، لك مطلق الحرية في اختيار مكان إقامتك (داخل ولاية ساكسونيا السفلى).

II . الإمكانيات بعد استكمال إجراءات اللجوء



2. ما الإمكانيات المتاحة لي بعد تعذر نجاح إجراءات اللجوء الخاصة بي؟

إذا تقدمت بشكوى ضد القرار السلبي الصادر عن المكتب الاتحادي للهجرة وشؤون اللاجئين أو لم تلقى شكواك المقدمة إلى المحكمة الإدارية نجاحًا، وكنت تعتمد على الإعانات الاجتماعية، يمكن لمصلحة شؤون الأجانب تحديد محل إقامتك.

بمجرد الانتهاء من إجراءات اللجوء الخاصة بك دون نجاح، فإننا نوصيك بشدة بالاتصال بمركز مشورة متخصص في قانون اللجوء والهجرة أو الاستعانة بمحامٍ لفحص الإمكانيات المتاحة لك (بموجب قانون الإقامة). والوصف التالي يمنحك لمحة عامة فحسب عن إمكانيات الإقامة البديلة فيما يتعلق بإجراءات اللجوء المتاحة بشكلٍ أساسي.

منح تصريح الإقامة لأسباب عائلية

إذا كنت متزوجًا من شخص لديه تصريح إقامة أو حاصل على الجنسية الألمانية، فقد تتمكن من الحصول على تصريح إقامة لأسباب عائلية. وينطبق الأمر نفسه إذا كان لديك طفل قاصر لديه تصريح إقامة أو حاصل على الجنسية الألمانية. لذلك، فمن المهم أن تبلغ مصلحة شؤون الأجانب على الفور بالزواج أو بولادة طفل.

الإمكانيات الأخرى بوجب قانون الإقامة

بحسب المدة التي قضيتها في ألمانيا وكذلك في ظل ظروف معينة قد تتاح لك إمكانية الحصول على تصريح إقامة وفقًا للمادة رقم 25 الفقرة رقم 5 أو 25 a أو 25 b من قانون الإقامة. نوصيك بالتواصل معنا أو بمركز مشورة متخصص لمعرفة الإمكانيات المتاحة لك للحصول على تصريح إقامة.

تقديم طلب إلى لجنة الحالات المستعصية في ولاية ساكسونيا السفلى

من قانون الإقامة وكنت في ألمانيا منذ 18 شهرًا على الأقل، فيمكنك التقدم بطلب للحصول على تصريح إقامة a أو 25 إذا لم يكن لديك تصريح إقامة وفقًا للمادة رقم 25 الفقرة رقم 5 أو 25 لدى لجنة الحالات المستعصية في ولاية ساكسونيا السفلى. نوصيك بالاتصال "بمركز المشورة المتخصصة لتقديم الطلبات إلى لجنة الحالات المستعصية في ولاية ساكسونيا السفلى".

II . الإمكانات بعد استكمال إجراءات اللجوء



يمكنك الوصول إلى مركز المشورة عن طريق ما يلي:

رابطة DRK-Kreisverband Aurich ج.م. السيد بيرند توباسن Schmiedestr. 13 26603 أوريش رقم الهاتف: (04941)6972640 البريد الإلكتروني fachberatung-hfk@ewe.net	Kargah ج.م. السيدة فريديريك فوروبيرك السيدة كارمن شابر Zur Bettfedernfabrik 1 30451 هانوفر رقم الهاتف: 13-126078(0511) مواعيد الاستشارات الهاتفية: الإثنين، والأربعاء: من الساعة 10.00 حتى 13.00 الخميس 14.00 - 17.00 البريد الإلكتروني fachberatung-hfk@kargah.de
--	---

اصدار التعليق المؤقت للترحيل

- إذا لم تحصل على تصريح إقامة ولم يتم ترحيلك (بعد) فيمكن أن تصدر مصلحة شؤون الأجانب قرار التعليق المؤقت للترحيل. عادة ما يصدر التعليق المؤقت للترحيل لفترة قصيرة فحسب. ومع ذلك، فيمكن دائمًا تمديد هذا القرار إذا كانت الأسباب التي تدعو إلى عدم ترحيلك لا تزال قائمة. ومن الأمثلة على أسباب التعليق المؤقت للترحيل ما يلي:
- الاستحالة الواقعية للترحيل - على سبيل المثال بسبب عدم وجود رحلات طيران إلى موطنك أو بسبب فقدان جواز السفر،
 - الاستحالة القانونية للترحيل - على سبيل المثال لأنك غير قادر على السفر بسبب المرض أو لديك روابط عائلية في ألمانيا أو أن إجراءات اللجوء لطفلك المولود في ألمانيا لم تكتمل بعد،
 - أنك أكملت التدريب المهني المؤهل
 - أن تقبل لجنة الحالات المستعصية في ولاية ساكسونيا السفلى طلبك الخاص باتخاذ القرار

II . الإمكانيات بعد استكمال إجراءات اللجوء



إذا لم تعد هناك أسباب (أخرى) للتعليق المؤقت للترحيل، فستكون في خطر محقق يهددك بالترحيل.

نقطة هامة: لن يتم إخطارك بتاريخ الترحيل.

إمكانية المغادرة الطوعية


إذا كان بمقدورك، من حيث المبدأ، العودة طوعاً إلى موطنك أو المغادرة إلى بلد آخر فمن الممكن أن تتلقى الدعم المالي أو غير ذلك من أشكال الدعم. نوصيك بالاتصال بخدمة المشورة الخاصة بالعودة الطوعية في مؤسسة Raphaelswerk والكائنة في هانوفر، ويمكنك الوصول إليها كما يلي:

رقم الهاتف: +49 511 7005206-0

رقم الفاكس: +49 511 700520699

البريد الإلكتروني: hannover@raphaelswerk.net

العنوان: Vordere Schöneworth 10، Hanover30167



3 . ماذا سيفعل مكتب الهجرة بعد انتهاء طلب إجراءات اللجوء دون نجاح؟

إذا لم تنجح إجراءات اللجوء الخاصة بك، ولم يكن بحوزتك جواز سفر، فستطلب منك مصلحة شؤون الأجانب الاتصال بسفارة أو قنصلية موطنك والتقدم بطلب للحصول على جواز سفر. أنت ملزم قانونًا بالقيام بذلك بشكلٍ أساسي.

إذا لم تبذل جهدًا للحصول على جواز سفر، قد تصدر مصلحة شؤون الأجانب قرارًا بمنعك من العمل أو بقطع الإعانات الاجتماعية الممنوحة إليك. إذا كنت تحاول الحصول على جواز سفر فلن تواجه أي حظر على العمل ولا تخفيضات في الإعانات المقدمة إليك. **نقطة هامة:** وثق مساعيك للحصول على جواز سفر - على سبيل المثال، من خلال مطالبة السفارة بإمدادك بخطاب يفيد بتقديمك طلب للحصول على جواز سفر، والاحتفاظ بتذاكر الانتقال إلى السفارة أو التقاط الصور هناك.

إذا كنت قد حاولت بالفعل الحصول على جواز سفر أو وثيقة هوية أخرى دون جدوى ويمكنك إثبات ذلك، فيجب عليك الاتصال بمصلحة شؤون الأجانب وأن تسأل عما يمكنك فعله للحصول على جواز سفر أو وثائق هوية أخرى.

إذا كان لديك قرار التعليق المؤقت للترحيل فحسب، ولم ترغب في مغادرة البلاد طواعية، فقد تتصل بمصلحة شؤون الأجانب بالسفارة في موطنك وطلب جواز سفرك أو أي وثيقة هوية أخرى وتنظيم عملية ترحيلك. ومع ذلك، فبالنسبة للعديد من البلدان فيمكن أيضًا أن يتم ترحيلك حتى لو لم تقدم جواز سفر أو وثيقة هوية أخرى.

بيانات النشر

مجلس شؤون اللاجئين في ولاية ساكسونيا السفلى

Rüpkestraße 12

30173 هانوفر

رقم الهاتف: 0511 / 98 24 60 30

رقم الفاكس: 0511 / 98 24 60 31

nds(at)nds-fluerat.org

www.nds-fluerat.org

www.facebook.com/Fluechtlingsrat.Niedersachsen

www.twitter.com/FlueRat_Nds

www.instagram.com/fluechtlingsrat_nds/



Dieses Projekt wird aus Mitteln
des Asyl-, Migrations- und
Integrationsfonds kofinanziert.



Gefördert durch:



Niedersächsisches Ministerium
für Soziales, Gesundheit
und Gleichstellung

